

Distr.: Limited  
28 December 2009  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

اللجنة الخامسة

البند ١٣٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين

٢٠١١-٢٠١٠

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين

٢٠١١-٢٠١٠

إن الجمعية العامة،

أولا

مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة

التجارة العالمية

وقد نظرت في مقترحات الميزانية البرنامجية لمركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر

الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١<sup>(١)</sup> وفي

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>،

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون

الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>؛

(١) نظر A/64/6 (Sect. 13) و Add.1.

(٢) A/64/7/Add.10.



٢ - تقرر الموافقة على الموارد البالغ قدرها ٤٥٨ ٧٥١ ٢٩ دولارا من دولارات الولايات المتحدة (بسر صرف قيمته ١,٢ فرنك سويسري للدولار) والمقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في إطار الباب ١٣، مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

## ثانيا

### المصروفات الإدارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

إذ تشير إلى قراراتها ٥٥/٢٢٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٥٧/٢٨٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٥٩/٢٦٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٦١/٢٤٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ٦٢/٢٤١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٦٣/٢٥٢ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وقد نظرت في تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة عن المصروفات الإدارية للصندوق<sup>(٣)</sup> وتقرير الأمين العام عن الآثار الإدارية والمالية المترتبة على تقرير مجلس الصندوق<sup>(٤)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٥)</sup>،

١ - توافق على التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن المصروفات الإدارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة<sup>(٥)</sup>، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٢ - تشدد على أهمية توفير المعلومات اللازمة لتمكين الدول الأعضاء من اتخاذ قرارات مستنيرة؛

٣ - تقرر إنشاء خمس وظائف من الوظائف الإضافية الأربع عشرة المطلوبة لأمانة الصندوق، على النحو التالي: وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ لموظف إدارة المخاطر، ووظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ لموظف أقدم لشؤون الاستحقاقات، ووظيفتان من فئة

(٣) A/64/291.

(٤) A/C.5/64/2.

(٥) A/64/7/Add.6.

الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) لمساعدَيْن أقدمَيْن لشؤون الاستحقاقات، ووظيفة واحدة من الرتبة مد-١ لكبير الموظفين الماليين؛

٤ - **توافق** على مصروفات، تحمّل مباشرة على الصندوق، يبلغ صافي مجموعها ١٠٠ ٧٤٩ ١٥٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وعلى تقدير منقح يبلغ صافيه ٨٠٠ ٧٥٧ ١٠٩ دولار من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لإدارة الصندوق؛

٥ - **توافق أيضا** على مبلغ إضافي قدره ٨٠٠ ٤٣٨ ١ دولار من دولارات الولايات المتحدة زيادة على مستوى الموارد المبين في الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بوصفه حصة الأمم المتحدة في تكاليف المصروفات الإدارية للأمانة المركزية للصندوق؛

٦ - **تؤكد من جديد** الحاجة إلى نهج استراتيجي فيما يتعلق باحتياجات الصندوق من الموارد البشرية؛

٧ - **تحث** إدارة الصندوق على مواصلة بذل قصارى جهدها لشغل الشواغر الموجودة حاليا في ملاك الموظفين في أقرب وقت ممكن؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام، بوصفه المسؤول المؤتمن على استثمار أصول الصندوق، أن يواصل تنويع استثماراته بين الأسواق المتقدمة النمو والأسواق النامية، حسبما يخدم مصالح المشاركين في الصندوق والمستفيدين منه، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل، في ظل التقلبات التي تشهدها الأسواق في الوقت الراهن، توخي الحذر الشديد في تنفيذ القرارات المتعلقة باستثمارات الصندوق في أي بلد، مع المراعاة التامة لمعايير الاستثمار الرئيسية الأربعة، وهي السلامة والربحية والسيولة وقابلية التحويل؛

٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يبقى شعبة إدارة الاستثمارات قيد الاستعراض، من أجل كفاءة تحقيق أهداف الصندوق الطويلة الأجل، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في سياق التقرير الذي يقدم عن الصندوق كل سنتين؛

ثالثا

**طلب تقديم إعانة إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح**

إذ تشير إلى الجزء الرابع من قرارها ٢٤٨/٦٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠٠٥،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام بشأن طلب تقديم إعانة إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بناء على توصيات مجلس أمناء المعهد المتعلقة ببرنامج عمل المعهد للفترة ٢٠١٠-٢٠١١<sup>(٦)</sup> وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٧)</sup>،

١ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام<sup>(٦)</sup>؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٧)</sup>؛

٣ - توافق على طلب تقديم إعانة للمعهد بمبلغ قدره ٢٠٠ ٥٥٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ من الميزانية العادية للأمم المتحدة، على أساس أنه لن يلزم رصد أي اعتماد إضافي في إطار الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

#### رابعاً

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩<sup>(٨)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٩)</sup>،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام<sup>(٨)</sup>؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٩)</sup>؛

(٦) A/64/270.

(٧) A/64/7/Add.7.

(٨) A/64/344.

(٩) A/64/7/Add.1.

## خامسا

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرار د-١/٩ الذي اتخذه مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية التاسعة، وعن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورته العاشرة والحادية عشرة المعقودتين في عام ٢٠٠٩

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرار د-١/٩ الذي اتخذه مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية التاسعة، وعن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورته العاشرة والحادية عشرة المعقودتين في عام ٢٠٠٩<sup>(١٠)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(١١)</sup>

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام<sup>(١٠)</sup>؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(١١)</sup>؛

## سادسا

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

وقد نظرت في تقارير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن<sup>(١٢)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(١٣)</sup>، والرسالة المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الموجهة من رئيس الجمعية إلى رئيس اللجنة الخامسة<sup>(١٤)</sup>، والبيان الشفوي الذي أدلى به رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة

(١٠) A/63/853 و A/64/353.

(١١) A/64/7/Add.3.

(١٢) A/64/349 و Add.1-5.

(١٣) A/64/7/Add.13.

(١٤) A/C.5/64/10.

- والميزانية<sup>(١٥)</sup>، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن متابعة مراجعة الطريقة التي تنتهجها إدارة الشؤون السياسية في إدارة البعثات السياسية الخاصة<sup>(١٦)</sup>
- ١ - **تحيط علماً** بتقارير الأمين العام<sup>(١٧)</sup> وبالرسالة المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الموجهة من رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الخامسة<sup>(١٤)</sup>؛
- ٢ - **تحيط علماً أيضا** بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن متابعة مراجعة الطريقة التي تنتهجها إدارة الشؤون السياسية في إدارة البعثات السياسية الخاصة<sup>(١٦)</sup>؛
- ٣ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(١٣)</sup>، وفي البيان الشفوي الذي أدلى به رئيس اللجنة الاستشارية<sup>(١٥)</sup> رهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٤ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء تكرار التأخر في تقديم التقارير المتعلقة بالمسألة قيد النظر، مما يعيق دراسة الجمعية العامة لها بالشكل المناسب، وتطلب إلى الأمين العام وإلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقديم تقاريرهما في الوقت المناسب؛
- ٥ - **تعيد تأكيد** الحاجة إلى كفاءة مستويات كافية من السلامة والأمن لموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية؛
- ٦ - **تحيط علماً** بالفقرات ٢٠ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٩ و ٨٣ و ٨٩ و ٩٤ و ١١١ و ١١٣ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛
- ٧ - **تعيد تأكيد** الفقرة ١٢ من القرار ٢٩١/٦٣ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل التدابير الحالية لتمويل أنشطة مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛
- ٨ - **تحيط علماً** بالفقرة ٣٨ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وتقرر الموافقة على رصد مبلغ قدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لموارد الخدمات الاستشارية للمستشار الخاص للأمين العام بشأن قبرص؛

(١٥) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، اللجنة الخامسة، الجلسة العشرون (A/C.5/64/SR.20).

(١٦) A/64/294.

٩ - **تحيط علما** بالفقرة ٩٦ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وتقرر الموافقة على خمس عشرة وظيفة لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال على النحو الذي اقترحه الأمين العام<sup>(١٧)</sup>؛

١٠ - **تحيط علما** بالفقرة ١٠٧ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة بياناً مستكملاً ومفصلاً وشاملاً بالاحتياجات المالية لتشديد مجمع الأمم المتحدة المتكامل في بغداد، لتنظر فيه في الجزء الرئيسي من دورتها الخامسة والستين؛

١٢ - **توافق** على الميزانيات البالغ مجموعها ٥٦٩ ٥٢٦ ٥٠٠ دولار للبعثات السياسية الخاصة الست والعشرين التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن والواردة في الجدول ١ من تقرير الأمين العام<sup>(١٨)</sup>؛

١٣ - **توافق أيضا** على خصم مبلغ مجموعه الصافي ٥٦٩ ٥٢٦ ٥٠٠ دولار من الاعتماد المخصص للبعثات السياسية الخاصة والمطلوب في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

١٤ - **تقرر** أن تبلغ القيمة الإجمالية للاعتماد المرصود للبعثات السياسية الخاصة، المطلوب في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

#### سابعاً

**تشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا وفي مكتب الأمم المتحدة في نيروبي**

**وقد نظرت** في تقرير الأمين العام عن تشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا وفي مكتب الأمم المتحدة في نيروبي<sup>(١٩)</sup>، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢٠)</sup>

(١٧) انظر A/64/349/Add.3.

(١٨) A/64/349.

(١٩) A/64/486.

(٢٠) A/64/7/Add.12.

- ١ - **تخطيط علما** بتقرير الأمين العام<sup>(١٩)</sup>؛
- ٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢٠)</sup>؛
- ٣ - **تشير** إلى الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وتؤكد على أن استخدام نهج إدارة الشواغر لتلبية الاحتياجات الإضافية المتعلقة بتكاليف المشروع والمتصلة بالوظائف، في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ينبغي ألا يتنافى على نحو لا مبرر له مع الغرض المتوخى من الوظيفة أصلا؛

#### ثامنا

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على المقررات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٩

وقد نظرت في البيان المقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة عن الآثار الإدارية والمالية المترتبة على المقررات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٩<sup>(٢١)</sup> وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢٢)</sup>،

- ١ - **تشير** إلى قرار الجمعية العامة ٢٣١/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛
- ٢ - **تخطيط علما** بالبيان المقدم من الأمين العام<sup>(٢١)</sup>؛
- ٣ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢٢)</sup>؛

(٢١) A/64/358.

(٢٢) A/64/7/Add.2.



## تاسعا

## أثر التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناتجة عن أثر التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم<sup>(٢٣)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢٤)</sup>،

تحيط علما بالتقديرات المنقحة الناشئة عن إعادة تقدير التكاليف نتيجة لآثار التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم؛

## عاشرا

## صندوق الطوارئ

تحيط علما بأن رصيدا قدره ٩٠٠ ٣٣١ ٣١ دولار من دولارات الولايات المتحدة لا يزال في صندوق الطوارئ<sup>(٢٥)</sup>؛

## حادي عشر

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة: الصناديق الاحتياطية للخدمات الطبية وخدمات طب الأسنان

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتمويل المقترح لها<sup>(٢٦)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢٧)</sup>،

تقرر معاودة النظر في مسألة مبلغ الـ ٨٣,١ مليون دولار من الصناديق الاحتياطية للخدمات الطبية وخدمات طب الأسنان، المدرج في مقترح الأمين العام عن تمويل الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة<sup>(٢٦)</sup>، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في الدورة الخامسة والستين للجمعية معلومات عن تكوين تلك الصناديق الاحتياطية؛

(٢٣) A/64/576.

(٢٤) A/64/7/Add.19.

(٢٥) انظر A/C.5/64/14.

(٢٦) A/64/366.

(٢٧) A/64/7/Add.4.

## ثاني عشر

## وحدة التفتيش المشتركة

توافق على ميزانية إجمالية لوحدة التفتيش المشتركة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ قدرها ٣٠٠ ٠٧٥ ١٣ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

## ثالث عشر

## لجنة الخدمة المدنية الدولية

توافق على ميزانية إجمالية للجنة الخدمة المدنية الدولية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ قدرها ٩٠٠ ٧٥٥ ١٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

## رابع عشر

## الميزانية الإجمالية المشتركة التمويل لإدارة شؤون السلامة والأمن

توافق على الميزانية الإجمالية المشتركة التمويل لإدارة شؤون السلامة والأمن لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. بمبلغ قدره ٥٠٠ ٠٤٠ ٢٤٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة، موزعا على النحو التالي:

(أ) عمليات الأمن الميداني: ٣٠٠ ٣٨١ ٢١٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

(ب) خدمات الأمن والسلامة في مكتب الأمم المتحدة في فيينا: ٢٠٠ ٦٥٩ ٢٩ دولار من دولارات الولايات المتحدة.